

محضر مستنسخ غير منقح

**لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية**

الجلسة ٧٧٢
الخميس ٣ نيسان/أبريل ، الساعة ١٥/٠٠
فيينا

الرئيس: السيد فلاديمير كوبال (الجمهورية التشيكية)

البرازيل، وإذا سمح الوقت يلتقي الفريق العامل الخاص بالبند السادس من جدول أعمالنا جلسته الرابعة برئاسة السيد فاسيلوس كاسابوغلو من اليونان.

قبل أن نمضي قدماً في برنامج عملنا أود أن أقترح تعديلاً طفيفاً في برنامجنا كي نتمكن من أن نعلم مداولاتنا لخمس أو عشر دقائق لكي نحضر بالبث الحي لإرساء أول مركبة آلية أوتوماتيكية "جلزام" تطلقها أوروبا وذلك على متن المحطة الفضائية الدولية. وستتم هذه العملية عند الساعة ٤١:٤١، لذلك ستبذل خدمة المؤتمرات قصارى جهدها لكي نتفادى أي مشكلة تقنية ونتمكن من أن نحضر هذا البث الحي لوصول المركبة إلى محطة الفضاء الدولية.

هل من أسئلة أو مقتراحات حول هذا الجدول المقترن؟
لا. حسناً اعتمد.

افتتحت الجلسة في حوالي الساعة ١٥/١٣

الرئيس: أعلن افتتاح الجلسة ٧٧٢ للجنة الفرعية القانونية، للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، أود أن أعلمكم ببرنامج عملنا لليوم بعد الظهر.

سننظر في البند السادس من جدول أعمالنا، "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقاتها"، وأن نعلم المداولات رهنًا بمحضلي المناقشة التي تجري حول هذا البند في إطار الفريق العامل الخاص به، ثم سنستكمل، وأرجو أن ننتهي من البند السابع، "معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء"، كذلك سنستكمل النظر في البند التاسع من جدول أعمالنا، "استعراض مبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية" وكذلك البند الثامن(أ)، "تعريف الفضاء الخارجي وتعين حدوده". إن الفريق العامل الخاص بهذا البند الثامن(أ) سيعقد جلسته الثانية برئاسة السيد خوسيه مونسييرات فييلو من

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحضر مستنسخة غير منقحة، بدلاً من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحضر الواحد منها على الخطاب الملقاة بالإنكليزية والترجمات السفلية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليس المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل إلا على الخطاب الأصليه وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، إلى رئيس دائرة إدارة المؤتمرات: Chief, Conference Management Service, Room D0771, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria

V.08-52833 (A)

* 0852833 *

أساساً سليماً قانونياً لتنمية الأنشطة الفضائية السلمية. وكوبا طرف في هذه المعاهدات، [؟يتعذر سماعها؟] مع اتفاق واحد هو اتفاق القمر. ووفدي يتتابع بانتباٰح شديد هذه الجهود التي تبذلها اللجنة الفرعية القانونية من أجل إبراز أسباب عدم الانتساب وعدم [؟يتعذر سماعها؟] قرار الجمعية العامة [؟يتعذر سماعها؟] ... كانون الأول/ديسمبر العام الماضي أساسياً، وهو الذي وأشار إلى أن النظام [؟يتعذر سماعها؟] ينطبق على الفضاء الخارجي ليس كافياً وحده لكي يضمن عدم السباق إلى التسلح في الفضاء الخارجي، نهاية الاقتباس.

و هنا علينا أن نتأكد من ضرورة اعتماد التدابير الجديدة ومختلف الوسائل الفعالة للتحقق من عدم عسكرة الفضاء الخارجي، نهاية الاقتباس. ونحن نعتبر أن هذه الوسائل أساسية والتدابير خاصة وأننا نرى بعض القوى العظمى التي تنوى أن تعسّر الفضاء الخارجي. وفي هذا السياق يرحب وفدي بالمبادرة التي أطلقت أمام مؤتمر نزع السلاح من جانب الاتحاد الروسي والصين، وهو مشروع معايدة متصلة للحؤول دون القيام بسباق إلى التسلح في الفضاء الخارجي اللجوء إلى القوة أو حتى التهديد باستخدام القوة في إطار الأجسام الفضائية. ونحن ندرك أن المبدأ الأساسي لهذا الموضوع خاصة المفاوضات الدولية هو يجب أن يتم إذن في صلب مؤتمر نزع السلاح، ونعتبر أن لجنة كوبوس وبشكل خاص اللجنة الفرعية القانونية، يمكن أن تلعب دوراً في هذه العملية. وهذه المفاوضات يجب أن تكون على شكل حوار هيكلية بناء و دائم بين الكوبوس ولجنة نزع السلاح كي نتمكن من أن نعتمد مشروع الاتفاقية هذه في أسرع وقت ممكن.

الرئيس: شكرأً لكوبا على هذه المداخلة حول البند السادس من جدول أعمالنا، لقد شددت على دعم بلادك لمعاهدات الأمم المتحدة الخمس، وكذلك طرقت إلى الأسباب التي تحول دون انضمام عدد كبير من الدول إلى اتفاق القمر، كذلك أشرت إلى القرار ٢٠/٦٢، أليس ٢٠١؟ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، كذلك شددت على أهمية إكمال هذه المعاهدات عبر وسائل حديثة وجديدة وذلك من أجل الحفاظ دون سباق إلى التسلح في الفضاء الخارجي.

كذلك أشرت أنت إلى اقتراح قدم مؤخراً في مؤتمر نزع السلاح من جانب الاتحاد الروسي والصين، كما أنه أوصيت القيام بحوار هيكلٍي بناءً بين لجنة كوبوس وللجنة نزع السلاح. شكراً جزيلاً على عرضك سيدى، وأشكرك على الكلمات اللطيفة

والآن نبدأ بالبند السادس من جدول أعمالنا، “حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها”， لدى ... ربما من المفيد أن أفيكم بالوضع الراهن وحالة المعاهدات الخمس لهذا سيكون من مصلحتكم بالطبع.

إذاً، بالنسبة إلى وضع المعاهدات الخمس هو كما يلي: بالنسبة إلى معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، حتى الآن لدينا ثمانية وتسعون دولة طرف وقعت على هذه المعاهدة أيضاً ٢٧ دولة إضافية، اتفاق إنقاذ الملاحين الفضائيين وإعادة الملاحين الفضائيين ورد الأجسام المطلقة إلى الفضاء الخارجي فيها تسعون دولة طرف ووقدت عليها ٢٤ دولة إضافية، في ٢٠٠٧ صدقت تركيا على هذا الاتفاق وذلك في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. اتفاقية المسؤوليات الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية لها ست وثمانون دولة طرف ووقدت عليها ٢٤ دولة إضافية. وفي ٢٠٠٧ انضمت تركيا إلى هذه الاتفاقية في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧. اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي لها ٥١ دولة طرف ووقدت عليها أربع دوله إضافية، وفي العام ٢٠٠٧ انضمت الجزائر إلى هذه الاتفاقية وذلك في ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧. وأخيراً الاتفاق المنظم لأنشطة الدول على سطح القمر والأجرام السماوية الأخرى له، ثلاث عشر دولة طرف ووقدت عليه أربع دول إضافية. ستنسجل هذه الأرقام كالعادة في تقرير لجنتنا الذي ننظر فيه عادةً قبل انتهاء الدورة.

أود الآن أن أعيدكم إلى البند السادس من جدول أعمالنا لدى طلبُ الكلمة وهو مندوب كوبا الموقر، وأعطيه الكلمة.

السيد د. كودورنيو بوجالس (كوبا) (ترجمة فورية من اللغة الإسبانية): شكرًا جزيلاً حضرة الرئيس. حضرة الرئيس، هذه هي المرة الأولى التي أتناول فيها الكلمة في إطار هذه الدورة الخاصة باللجنة الفرعية القانونية. واسمح لي أن أبدأ بالإعراب عن تهاني لترأسك الدورة السابعة والأربعين. أود أيضًا أن أعلمك بأننا ننوي أن نساهم متساربة وإيجابية في تحقيق أهداف هذه الدورة. واسمح لي أن أعرب عن شكري وتقديري لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، وكذلك لشخص مديره هذا المكتب السيدة مازلان عثمان على تنظيمها لهذه الدورة.

كما أشرنا إلى هذا الموضوع في مناسبات عدّة، نحن
ننافق على المعايير التي تشير إلى أن المعاهدات والمبادئ التي
عليها الأمم المتحدة في مجال الفضاء الخارجي تشكل

برئاسة مندوب اليونان، وما إن ينتهي الفريق العامل من النظر في هذا البند سنعود إليه نحن على مستوى الجلسة العامة في اللجنة القانونية لكي ننتهي منه.

الآن أنتقل إلى البند السابع، "المعلومات عن أنشطة الحكومية وغير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء"، نستكمل مناقشة هذا البند وأرجو أن ننتهي منه.

إذن هذه هي الفرصة الأخيرة المتاحة للمندوبي عن المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية لتقدم تقاريرها حول هذا البند، كذلك الفرصة الأخيرة للوفود لتعليق عليها، إذا ارتأت هذا مناسباً.

ليس لدى على قائتي أي طلب للكلمة، لا من مراقب ولا من وفد يمثل دولة، وأرى الدكتور س. باندينيما الذي سيتناول الكلمة باسم الأكاديمية الدولية؟

السيد ب. فون فينيما (الاتحاد الدولي للملاحة الفلكية): لا أنا أتكلم باسم الاتحاد الدولي للملاحة الفلكية، IAF.

الرئيس: لذلك سألك بأي صفة ستتكلم، باسم الأكاديمية أو الاتحاد، لك الكلمة.

السيد ب. فون فينيما (الاتحاد الدولي للملاحة الفلكية): شكراً سيدي الرئيس، قد يكون من المناسب تحت عنوان تعزيز القدرات في مجال قانون الفضاء أن نكرر إعلاناً كان ورد يوم الثامن من شباط/فبراير من هذا العام ٢٠٠٨ من قبل جامعة قانون الفضاء وشركة بوينغ وذلك بخصوص مبادرة بوينغ في مجال القانون الجوي والفضائي وهو بتخصيص منحة قدرها ثمانمئة ألف دولار سنوياً لتدريب وتعليم الطلبة في مجال القانون الفضائي والجوي، وهي منحة سنوية كما قلت. كما تتضمن هذه المبادرة برنامجاً للتربية تنظمه بوينغ لمصلحة الدول النامية، في وجه الخصوص، وسيعقد مؤتمراً كبيراً في وقت لاحق في هذا الشهر في هذا البلد في نيودلهي في الهند، فرأيت من المفيد التنبيه إلى هذا الأمر تحت عنوان تعزيز القدرات في مجال قانون الفضاء. شكراً جزيلاً يا سيدي الرئيس.

الرئيس: الشكر الجليل لك يا دكتور فينيما على هذه البشارة، بشاره الخير، بشأن هذه المنحة التي تمنحها شركة

التي وجهتها إلى الرئاسة وإلى مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

حضرات المذكورون الكرام، ليس لدي من متحدث آخر على قائمي المتحدثين حول البند السادس، ولكن هل من وفد يطلب الكلمة الآن؟ أرى مندوب اليابان.

السيد [؟الاسم غير مذكور؟] (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنجليزية): حضرة الرئيس، بالنسبة إلى الأنشطة التي تتم على سطح القمر والأجرام السماوية الأخرى، يسرنا أن نعلمكم أن اليابان أطلقت من محطة كناغوشما مركبة كناغوشما، وهذه المركبة تراقب الأرض وتستكشف القمر، وذلك تماشياً ونظام قانون الفضاء الحالي، بما في ذلك معاهدة الفضاء الخارجي اتفاق الإنقاذ واتفاقية المسؤولية واتفاقية تسجيل الأجسام، وبدها من الأول من كانون الثاني/يناير من هذا العام، إن المعلومات حول مقاييس وبارامترات هذه المركبة قد أرسلت إلى الأمين العام وذلك تماشياً والمادة الرابعة من اتفاق التسجيل، واليابان طرف في هذه الاتفاقية. كذلك لدينا ساتيلان صغيران أوكينا وأوريوبينا أطلقا من اليابان، وستنعكس المعلومات ذات الصلة في السجل الفضائي الخاص بموقع مكتب شؤون الفضاء الخارجي في غضون الأسابيع القليلة المقبلة.

حضره الرئيس، يعتبر وفداً أن نظام قانون الفضاء الحالي بما فيه المعاهدات الأربع التي اليابان هي طرف فيها يعالج بشكل مناسب الأنشطة على سطح القمر والأجرام السماوية الأخرى، فالمعارف العلمية والمعلومات الأخرى التي نكتسبها من ساتل كاكير والسواتل المرافق له الأخرى، ستنشر لدى أوساط العلماء وذلك استكمالاً وتماشياً وأحكام قانون الفضاء الدولي.

الرئيس: شكراً جزيلاً لمساهمة اليابان في إطار البند السادس من جدول أعمالنا حيث أشرت وبلغت أعضاء اللجنة بالأنشطة الأخيرة التي اضطاعت بها اليابان، خاصة تلك المتعلقة بالقمر، وأعلنت عن ذلك بلغت هذه الأنشطة إلى السجل المركزي للأمم المتحدة حيث تسجل هذه الأنشطة كذلك شددت على معاهدات الأمم المتحدة الأربع التي تنظم الأنشطة في الفضاء الخارجي تشكل أساساً كافياً لتنظيم وتطوير الأنشطة الفضائية في هذا المجال.

هل من وفد آخر يرغب في تناول الكلمة؟ لا، إذن أعتقد أنه بإمكاننا الآن أن نلقي النظر في البند السادس من جدول أعمالنا وبالطبع ننتظر مداولات الفريق العامل حول هذا البند

الآن والحقيقة أن الأنشطة في الفضاء الخارجي ما فتأت في ازدهار، واعتباراً بالوضع الراهن فإن أي محاولة لتحديد أو تعين حدود الفضاء الخارجي سوف تكون عملاً نظرياً غير ضروري بل إنه قد ينطوي على تعقيدات لأنشطة القائمة وقد لا يسمح باستكشاف ما يستجد من تطورات تكنولوجية، كذلك فإن الإطار الحالي قد سمح إلى حد الآن وينبغي أن يسمح مستقبلاً باستمرار هذه الأنشطة، لذا لننتظر الحاجة ولنتأكد إلى وضع هذا التعريف والتحديد.

كذلك فإن اللجنة الفرعية يمكنها أن تعمل على عمل فعال وذلك من خلال مساحتها مع تركيز عنايتها على المشاكل العملية التي ليست ظاهرة هاهنا، وأود أن أشير إلى استمرار التزام حكومتي بضمان الوصول المنصف إلى المدار الثابت بالنسبة للأرض، بما في ذلك تلبية احتياجات الدول النامية فيما يخص استخدام ذلك المدار بما في ذلك الاتصالات الساتellite عموماً. ومن وجهة النظر القانونية فإنه من الواضح أن المدار الثابت بالنسبة للأرض هو جزء لا يتجزأ من الفضاء الخارجي، وهو يخضع لأحكام معاهدة الفضاء الخارجي لسنة ١٩٦٧، وقد نصت المادة الأولى من تلك المعاهدة والمادة الثالثة على استخدام واستئشاف هذا الفضاء دونما تمييز بين الدول وفقاً للقانون الدولي. المادة الثانية من نفس المعاهدة نصت على أن الفضاء الخارجي لا يخضع للتملك الوطني من باب السيادة ولا بواسطة الاستخدام أو الاحتلال بأية وسائل أخرى، وهذه المواد توضح أن أية دولة طرفاً في الفضاء الخارجي لا تمتلك موقعاً أو موطئ قدم في الفضاء الخارجي كشأن موقع في المدار الثابت بالنسبة للأرض بدعة السيادة أو باستخدام أو حتى الاستخدام المتكرر لذلك الموقع الثابت. وكما سبق أن بيّنا، فإن الولايات المتحدة ملتزمة بتحقيق الوصول المنصف إلى المدار الثابت بالنسبة للأرض وذلك كما بيّنا في مناسبات مختلفة واستخدامه وذلك بما في ذلك من خلال توفير الأرصاد الجوية والإذار المبكر وما إلى ذلك من المعلومات وكذلك المعلومات الخاصة بالمحيطات والبحار وسوائل الأرصاد الجوية القطبية وتلك التي توفرها سواتل البيئة العالمية في المدار الثابت بالنسبة للأرض بما في ذلك المتعلقة بالأعاصير وثورات البراكين والحمم والفيضانات والجفاف وما يتصل بشؤون البيئة، ما إلى ذلك. وبمعية روسيا وفرنسا وكندا وبرنامج مساعدة السواتل في البحث المعروف ببرنامـج COSPAR SARSAT وما إلى ذلك.

شكراً سيدي الرئيس. (معذرة ولكن المندوب يقرأ خطابه بسرعة الصواريخ، ويا لها من مصادفة).

بوينغ. شكراً جزيلاً. هل من طلبات أخرى للكلمة؟ لا أرى طلبات للكلمة.

لذا أعتقد أنه بوسعنا أن نختتم النقاش في خصوص هذا البند السابع.

هل مندوب اليونان الموقر يطلب الكلمة؟

السيد ف. كاسابوغلو (اليونان) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): كلا، كلا يا سيدي الرئيس، ولكن قد أعود إلى تناول الكلمة عندما نصل إلى البند الخاص بتعزيز القدرات.

الرئيس: لك ذلك ولك الشكر، هل من طلبات أخرى للكلمة من الوفود أو المراقبين؟ لا. لذا يمكننا الانتقال إلى البند التاسع والخاص بمصادر القدرة النووية.

لقد راجعت الأمر مع الأمين واتضح لي أنه لا يوجد أي طلب للكلمة لا من الوفود ولا من المراقبين بشأن البند التاسع. إذاً أسألكم أولاً هل من وفد أو مراقب يطلب الكلمة بشأن هذا البند التاسع؟ لا أرى طلبات للكلمة. إذاً نواصل النظر في البند التاسع مصادر القدرة النووية يوم غد.

نصل الآن إلى "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده" البند ثمانية(أ) ونواصل مناقشة هذا البند الآن. لدى طلب للكلمة بشأن هذا البند من الولايات المتحدة، فليفضل.

السيد سيمونوف (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً يا سيدي الرئيس على إعطائي الفرصة كي أعرفكم برأي الولايات المتحدة بشأن "المسائل الخاصة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وصفة استخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض بما في ذلك أن ظرف الوسائل والسبل كفيلة بتحقيق استخدام الرشيد والمنصف للمدار المذكور دونما المساس بدور الاتحاد الدولي". وسأبدأ بالتعليق على الجزء الأول من هذا البند، وبخصوص المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، وكما ذكرنا بعد بياننا الذي ألقيناه في الفريق العام والزملاء يعرفون ذلك.

فإني أريد ان أكرر الملاحظات هنا لكي تسجل في محضر الجلسة، وكما ذكرنا في مناسبات سابقة فإن الولايات المتحدة ترى أنه لا حاجة إلى وضع تعريف أو تحديد قانوني للفضاء الخارجي، فالإطار الحالي لم يطرح أية صعوبات إلى حد

الأميال الثلاثة، أو في الأميال الستة ثم في الأميال الثانية عشرة في البحث، ولكننا لا ندري كيف ستطور التكنولوجيا، وما إذا كان سيتثنى لنا معرفة ما إذا كانت بعض الطائرات سيكون بإمكانها دخول الفضاء الخارجي القريب من الأرض. لقد حضرت منذ شهر عرضاً ممتازاً قدمه زميلٌ من الاتحاد الروسي بشأن إمكانات استخدام الطائرات المجهزة بتكنولوجيا متطرفة جداً، استخدامها لحمل المراكب الفضائية. فيرأيي سواءً علينا، إن شأنا ذلك أم أبيبنا، أننا سنضطر آنذاك، أو سنحتاج احتياجاً وسنضطر اضطراراً إلى اتخاذ نظام قانوني ينظم هذا الأمر. إلا أن المبادرة الخاصة بالأجسام الجوية الفضائية لم تتقدم إلى حد الآن، أو لنقل أنه لم يحرز تقدماً يذكر في هذا المجال. لم تصلنا إلى حد الآن أوجوبة كافة الدول الأعضاء في اللجنة بهذا الصدد، ولكن وهذا أختم حديثي بشأن هذا البند الفرعى البند الفرعى ثمانية(أ) (وليس ٧ كما قال المتحدث سهواً)، أختتم حديثي فأقول، إنه من الضروري الحفاظ على سلامة البيئة، والبيئة المقصودة هنا هي البيئة الفضائية وهي بيئه فريدةٌ من نوعها لا تخضع إلى أي سلطة وطنية بل هي ملكٌ للجميع، ملك البشرية جموعاً، وبالتالي لا بد من صيانتها وحفظها حتى وإن كانت القواعد الراهنة ليست مثالية.

أما عن استخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض، فإن تطور تكنولوجيا الأقمار الاصطناعية هو تطور باهرٌ، وبالتالي لا يكفي الحديث عن مشاكل استخدام ذلك المدار بل ينبغي أن نراعي أيضاً أن المدارات، بصيغة الجمع، المدارات القريبة من الأرض هي أيضاً قد قاربت الانتظار، وبالتالي فسنحتاج بوقت ما إلى توسيع نطاق هذا البند ليتجاوز مجرد حد المدار الثابت بالنسبة للأرض إلى المدارات الأخرى القريبة، سنة ١٩٩٨ في مينيابوليس شهدنا أول محاولة لإيجاد تنظيم عالي لاستخدام موقع المدار الثابت بالنسبة للأرض، ليس المدار الثابت بالنسبة للأرض وحده بل وسائر المدارات الأخرى أيضاً، وذلك فيما يخص ترددات البث الراديوي، وكما نعلم نحن أهل القانون وكما يعلم الزملاء الأعضاء في اللجنة الفرعية العلمية والفنية فإن المدارات بما فيها المدار الثابت بالنسبة للأرض هي مداراتٌ قيمتها تكمن في استخدامها في أوجه استخدامها واستغلالها سواءً أكان ذلك لاستغلال للأقمار الاصطناعية أو غيرها وتلك المدارات لا أهمية لها إذا ما غض النظر عن ترددات الإرسال الراديوي. وإنني لا أرى أنه لا ينبغي مناقشة هذا الأمر في إطار لجنتنا الفرعية فحسب بل وفي مستوى اللجنة الأم في دورتها المقبلة في حزيران/يونيو القادم وأن ننظر كما قلت في توسيع دائرة هذا البند

الرئيس: شكراً جزيلاً على هذا البيان بشأن "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وصفة المدار الثابت بالنسبة للأرض"، وقد كررت الرأي أو الموقف الثابت وال دائم للولايات المتحدة والذي يرى أنه ما من حاجة لوضع تعريف قانوني أو تعيين حدود الفضاء الخارجي وذلك للأسباب التي شرحت ببالغ التفصيل ضمن بيانك وكذلك التزام حكومة بلادك المستمر بضمان الوصول المنصف إلى مورد المدار الثابت بالنسبة للأرض وكذلك بالنسبة للدول من خلال الاستخدامات المختلفة، بما في ذلك سواتل الاتصالات. كما أكدت على أن المدار الثابت بالنسبة للأرض جزء لا يتجزأ من الفضاء الخارجي وأن استغلاله واستخدامه يخضع لأحكام معاهدة الفضاء لسنة ١٩٦٧. كما أنه كررت في الآخر أن دولة كدولة الولايات المتحدة ملتزمة بضمان الوصول المنصف إلى المدار الثابت بالنسبة للأرض في ضوء مختلف البرامج والمشاريع المتعلقة باكتساب المعلومات والبيانات عن الفضاء ونقلها، كما أوضحت في بيانك. شكراً جزيلاً.

هناك طلب آخر للكلمة من اليونان.

السيد ف. كاسابوغلو (اليونان) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكراً جزيلاً يا سيد الرئيس. سيدى الرئيس، بداية اسمح لي يا سعادة الرئيس وقد كنت هنئتك على انتخابك، اسمح لي أن أتدارك ما فاتني واهنى الصديقة السيدة عثمان على إعادة تعيينها مديرية مكتب شؤون الفضاء الخارجي، أهنئها وأعرب لها عن بالغ سعادتنا بتعيينها هذا، وعن مبلغ ثقتيها بشخصها وفي عملها الذي نقدرها لها حق قدره.

وبهذه المناسبة، أود أن أعرب عن امتناننا لكافة أعضاء الأمانة، وقد جرت العادة بأن لا ذكر الأسماء ولكن هؤلاء الأخوة معلومون ومعرفون للجميع، فلهم الشكر.

سيدي الرئيس، فيما يخص موضوعنا هذا، البند من بنود جدول الأعمال. أولاً، وفيما يتعلق بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، فإني لا أظن أنه من الضروري تقديم تعريف قانوني، فمن الناحية العلمية، من ناحية الفيزياء الفلكية، نحن نعلم جيداً ما هو الفضاء والمجال الجوي وما هو الفضاء الخارجي. وبما أن كل الأنشطة قد تركزت إلى حد الآن في هذا المجال وهو مجال بالغ الحساسية والخطورة، وبالآخر مع ذلك لحسن الحظ لم نشهد إلى حد الآن أي حادث يهدد البشر على سطح كوكب الأرض، أو في المجال الفضائي الخارجي. في وقت من الأوقات، كان لا بد من تعيين حدود وقد تم التفكير أولاً في

مبني معيناً على سطح الأرض دونها مراعاة الأضرار المترتبة على ذلك التدمير. إذاً لا بد الأخذ بالاحتياطات الالزمة لعدم الإلحاقضرر بالغير، ولا سيما الأ Gowاء، لهذا السبب أرجو العذر عن هذا الأسلوب البسيط، إلا أنني أعتقد أن هذه المشكلة مشكلة كبرى ولا بد من فرض رقابة دولية مؤسسية على كل هذه الأنشطة التي قد تلحق الضيم بالبشرية. واعترف أن الموضوع حساس ولا سيما بالنسبة لوفد الولايات المتحدة، كما بدأ خلال أعمال اللجنة الفرعية العلمية والفنية، نقدر هذه الحساسية إلا أننا أنه ينبغي التحليل بالجراة وتنظيم هذه الأنشطة وعدم ترك الحبل على الغالب بشأنها. فلو وجدت وكالة دولية للأنشطة الفضائية لما ظهرت هذه المشكلة. وعلى أي حال يا سيدي الرئيس أيها الزملاء الكرام، هناك أو توجد الآليات الدولية الملائمة لمعالجة مثل هذه المسائل، وهي آليات ليست بالحديثة أو بالفتية كشأن نظام الأمان أو الضمانات السارية في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكذلك نظام الأمان الساري في المنظمة البحرية الدولية وهذه النظم تسمح بالحيولة دون وقوع الحوادث في المجال النووي بالنسبة للأول وفي المجال البحري بالنسبة للثاني فيما يخص السفن بما في ذلك بخصوص حالات التلويث، تلوث البحر بالنفط وغيره من المواد الضارة.

هذا ما لدى وما أردت المشاركة به في هذا النقاش يا سيدي الرئيس، وأعتقد أنه بالإمكان الرجوع إليه قريباً شكرأ يا سيدي الرئيس.

الرئيس: الشكر الجزيل لك يا سيدي، مثل اليونان الموقر، أولاً على عباراتك اللطيفة الموجهة إلى مديرية مكتب شؤون الفضاء الخارجي وهي معنا، وقد أنصحت بعانياة إلى ما تفضلت به. كما أشكرك على مساهمتك القيمة بشأن بند جدول الأعمال الذي نحن بصدده وهو "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده"، وذلك في ضوء عدد من الأحداث الأخيرة وكذلك ما قدمت من مواقف واقتراحات استنgettتها من تلك الأحداث والتي تخص بالتحديد تدمير جسمين فضائيين اثنين من قبل الدولتين المالكتين لهما وكذلك دعوتك إلى مزيد من النظر بشأن هذا الموضوع وغيرها من المواضيع الأخرى، وربما أن يكون ذلك بمستوى اللجنة الأم. شكرأ جزيلاً.

الكلمة الآن لممثلة الاتحاد الروسي الموقر.

السيدة [؟الاسم غير مذكور؟] (ترجمة فورية من اللغة الروسية): يود وفدنا الإدلاء ببيان موجز بشأن البند الخاص

أو نطاقه ليشمل المسائل الخاصة باستخدامسائر المدارات الأخرى، بما في ذلك منها المدار الثابت بالنسبة للأرض.

أما عن المبادئ القانونية التي تخص استخدام تلك المدارات فتلك المبادئ وهي مبادئ مشتركة، وعندما نقول الوصول المنصف إلى المدار لكافة الدول فإن المقصود بذلك الإنساف في الوصول بعض النظر عن مدى تقدم تلك الدول اقتصادياً وتكنولوجياً والمقصود هنا هو مبدأ حرية الوصول إلى تلك المدارات وليس استغلالها بالضرورة بشكل فعلي. والمطلوب هو الانتقال من نظام برلين لسنة ١٩٠٣ أي منذ ما يفوق القرن من الزمان، الانتقال إلى عهد التخطيط، التخطيط الديمقراطي والذي يتبع لنا الفرصة كي نلبي احتياجات كافة الدول وكافة شعوب العالم.

ختاماً، أعرف أن هناك الكثير من التكرار في هذا الكلام ولكن ما فتانا نكرر كلامنا منذ سنوات عديدة من الأوجه التي تميز الوضع الراهن مسألة مؤسسية بالغة الأهمية يا سيدي الرئيس ويا زملائي الأعزاء، وهذه المسألة هي مسألة التصرف بالموارد الفضائية، سواء تعلق الأمر بنطاق التردد لتردد الإرسال الراديوي أم البيئة الفضائية، بما في ذلك فيها القمر وسائر الأجسام السماوية. هذا التصرف أو هذه الإدارة يتم الآن على نحو عشوائي كيما اتفق، والتحدي الأكبر فيما يخص حماية البيئة الفضائية كما بدا بجلاء عند تدمير ساتلين اثنين في السابع من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ الساتل الصيني، وفي السابع من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ منذ ثلاثة أشهر تدمير الساتل الأميركي. التحدي كما قلت والمشكل الأكبر، وقد تحدثت عن ذلك وفضلت القول فيه خلال الاجتماع الأخير للجنة الفرعية العلمية والفنية، المشكل إذاً هو مشكل قانوني، وهو مشكل بالنسبة للبشرية جمعاء، بما في ذلك الدولتان العظمتان المذكورتان. المشكلة إذاً تكمن في معرفة ما إذا كان في إطار القانون الدولي الفضائي يوجد حق للدول في تدمير سواتلها أو أقمارها الصطناعية الخاصة بها، ولقد استخدمت آنئذ صيغة لاتينية معناه هل للدول حق التدمير؟ هل للدول حق التدمير ضمن حقوقها في الحياة والتملك. هذا مجال للتفكير أعرضه على أنظار هذه اللجنة الفرعية. ذلك أن الإقدام على تدمير قمر صناعي أو غير ذلك من الأجسام السماوية أو الفضائية التي تهدد بخطر دائم على الأرض أو على الفضاء.

هذا القرار، قرار التدمير ينبغي أن يخضع أولاً للمبادئ السارية في القانون الفضائي والقانون الدولي عامه، وأن يخضع لشروط معينة لا قانونية فحسب، بل وفنية أيضاً وتقنية. لا يمكن مثلاً لدولة من الدول بإدعائها استخدام حقوقها في التدمير أن تجر

على المعدات المنقوله" ، وفي هذا المضمار أتصور أن تقرير ممثل معهد يونيديروا سيكون قد جهز ليتاح للوفود وسيعرض إبان نقاش الغد فيما أتصور .

ولو سمح لنا الوقت الباقي فإن الفريق العامل المعنى بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده سيعقد جلسته السادسة والفريق العامل المعنى بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس وتطبيقاتها سيعقد جلسته الخامسة.

وأخيراً، أود أن أنبهكم إلى دعوة، إلى حفل استقبال يستضيفه معهد السياسات الفضائية الأوروبية، SB، أي الأسبوع القادم يوم الأربعاء في التاسع من نيسان/أبريل في تمام السابعة والنصف من مساء ذلك اليوم.

وقد وزعت الدعوة إلى ذلك الحفل عليكم في خاناتكم بالأمس، وأنتم مطالبون لو تفضلتم بتسجيل مشاركتكم لدى هذا المعهد في أسرع ما يمكن في موعد لا يتتجاوز يوم الاثنين في السابع من نيسان/أبريل وذلك عبر الأرقام والعناوين المذكورة في رسالة الدعوة الموجهة إليكم. والأمين يذكرني الآن بأن عليكم أن تردوا على تلك الدعوة لدى المعهد نفسه، SB مباشرة.

أي تعليق على عمل برنامج هذا المقترن؟ لا.

إذن في ظل هذه الظروف أدعو الآن السيد أو الأستاذ خوزيه مونسيرات فيلو إلى ترأس الجلسة الثانية للفريق العامل المعنى بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، وترفع هذه الجلسة حتى تمام العاشرة من صباح يوم غد.

اختتمت الجلسة في حوالي الساعة ١٧/٥

بتعریف وتحديد الفضاء الخارجي. وفد الاتحاد الروسي يرى أن مسألة تعريف الفضاء الخارجي هي إحدى أهم المسائل التي لم تحسس بعد في إطار قانون الفضاء، فمن ناحية، اتخاذ قرار بهذا الصدد من شأنه أن يتيح ممارسة السيادة الكاملة للدول الأعضاء في مجالها القضائي الخارجي الخاص بها، من ناحية ثانية فإن من شأن ذلك أن يتيح استكشاف الفضاء الخارجي بحرية. وحل المشاكل المرتبطة بالتعريف وتعيين الحدود للفضاء الخارجي، من شأنه أن يساعد في حل مشاكل عدم التملك أو حظر التملك للفضاء الخارجي. لذا نعتقد أن هذا الأمر مطابق لاحتياجات ومتطلبات عمل رواد الفضاء واستكشاف الفضاء الخارجي. ومشكلة تعيين حدود الفضاء الخارجي ترتبط أيضاً بجملة من المسائل الأخرى كشأن التعريف القانوني بإطار القانون الدولي للأجسام الجوية الفضائية. ونحن نعتقد أن هذه المسائل تمس مصالح كل الدول بما في ذلك منها تلك التي ليس لها إسهام مباشر في ارتياح الفضاء الخارجي. شكرًا جزيلاً يا سيد الرئيس.

الرئيس: الشكر لك على هذه المساهمة، لك يا سيدتي ممثلة الاتحاد الروسي على ملاحظاتك بشأن المسائل المرتبطة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، لقد أثرت بعض الأوجه الجديدة لهذه المسائل واني لأقدر لك مساهمتك بهذا الصدد، شكرًا مرة أخرى.

هل ثمة من يريد الحديث عن هذا البند؟ لا. نتابع بحثنا للبند ثمانية (أ) من جدول الأعمال في اجتماعنا القادم غداً.

حضرات المندوبين سارفع هذه الجلسة عما قريب لفترة قصيرة حتى يتسمى للفريق العامل عقد جلسته الثانية التي تليها الجلسة الرابعة للفريق العامل المعنى بالبند السادس أي "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقاتها".

ولكن قبل ذلك أود أن أذكر الوفود ببرنامج عمل صباح غد. سنجتمع في تمام الساعة العاشرة غداً وعندئذ نتابع بحثنا للبند ثمانية(أ) من جدول الأعمال أي "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده" ، وسنبدأ بحثنا للبند ثمانية(ب). [؟يتعذر سماعها؟] [؟يتعذر سماعها؟]. كما أنتا ستتابع بحثنا للبند التاسع أي "مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي" ، وسنبدأ أيضاً بحثنا للبند العاشر من جدول الأعمال أي "دراسة واستعراض التطورات المتصلة مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بال موجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية